|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| CBD  |  |  |
| Distr.GENERALCBD/SBI/2/831 May 2018ARABICORIGINAL: ENGLISH  | **CBD_logo_ar-CMYK-black  Converted**  |

**الهيئة الفرعية للتنفيذ**

الاجتماع الثاني

مونتريال، كندا، 9-13 يوليه/تموز 2018

البند 8 من جدول الأعمال المؤقت

**الآلية المالية (المادة 21)**

**مقدمة**

1. كان هناك تطوران رئيسيان فيما يتعلق بالآلية المالية للاتفاقية منذ الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف. أولاً، تم الانتهاء من الدراسة الشاملة السادسة لمرفق البيئة العالمية (OPS6) من قِبل مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية في ديسمبر/كانون الأول 2017. ثانياً، اختتمت المفاوضات بشأن التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية (GEF-7) في أبريل/نيسان 2018، مع الإعلان عن تعهدات بمبلغ 4.1 مليار دولار أمريكي. وتشمل حزمة التجديد، توصيات السياسات الخاصة بالتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، وتوجيهات البرمجة الخاصة بالتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، فضلاً عن تخصيصات الموارد والغايات الخاصة بالتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، مع النظر بشكل صريح في التوجيهات المقدمة من مؤتمر الأطراف في المقرر [13/21](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-21-ar.pdf)، وكذلك التقرير المتعلق بتقييم كامل لمبلغ الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولیها لفترة التجديد السابع لمرفق البيئة العالمية.
2. وقد أُعدت هذه الوثيقة لتوفير معلومات محدّثة عن تنفيذ المقرر 13/21، في أعقاب العناصر الهيكلية لمذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ومجلس مرفق البيئة العالمية المتفق عليها في المقرر [3/8](https://www.cbd.int/decision/cop/default.shtml?id=7104). وتركز الأقسام الأربعة التالية على: (أ) الإرشاد الموجه من مؤتمر الأطراف؛ (ب) الإبلاغ؛ (ج) الرصد والتقييم؛ و(د) تحديد متطلبات التمويل.
3. وبالإضافة إلى ذلك، ومع اقتراب الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 من نهايتها، سيكون من المهم النظر في دور الآلية المالية في فترة ما بعد عام 2020. وستنظر الهيئة الفرعية للتنفيذ في عملية متابعة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في إطار البند 3 من جدول الأعمال. ويناقش القسم الخامس من هذه الوثيقة القضايا التي يمكن استكشافها في هذا السياق.
4. ويحتوي القسم الأخير من هذه الوثيقة على مجموعة من التوصيات لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ.

**أولا. الإرشاد الموجهة من مؤتمر الأطراف**

1. عملاً بالفقرة 1 من المادة 21، فضلاً عن مذكرة التفاهم التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في المقرر 3/8، قرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه العاشر أن الإرشادات للآلية المالية، لفترة تجديد محددة، تتكون من قائمة موحدة بأولويات البرامج التي تحدد ما سيتم تمويله، وإطار موجه نحو النتائج، مع مراعاة الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، بما في ذلك أهداف أيشي للتنوع البيولوجي والمؤشرات المرتبطة بها (المقرر 10/24، الفقرة 4). وبالإضافة إلى هذا المقرر، اعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر في المقرر 13/21، إرشادات موحدة، بما في ذلك إطار السنوات الأربع لأولويات البرنامج (2018-2022) من أجل التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية. وفي نفس المقرر، عرض مؤتمر الأطراف النظر في أوجه التآزر البرنامجي فيما بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي في إرشاداتها للآلية المالية.

**ألف. الاستجابة للإرشادات الموجهة من الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف**

1. على النحو المنصوص عليه في مذكرة التفاهم، تتضمن تقارير مرفق البيئة العالمية المقدمة لمؤتمر الأطراف معلومات محددة عن كيفية قيام مجلس مرفق البيئة العالمية وأمانته ووكالاته التنفيذية والمنفذة بتطبيق الإرشادات وتنفيذ السياسة والإستراتيجية والأولويات البرامجية ومعايير الأهلية التي يحددها مؤتمر الأطراف، وكذلك أي مقرر آخر لمؤتمر الأطراف يتم إبلاغ مرفق البيئة العالمية بشأنه، بموجب المادة 21 من الاتفاقية. كما يقدم المجلس تقارير عن أنشطته المتعلقة بالرصد والتقييم فيما يتعلق بالمشاريع في مجال التركيز المتعلق بالتنوع البيولوجي. وبناء على ذلك، قدم التقرير الأولي لمرفق البيئة العالمية الموصوف في القسم الثالث، بما في ذلك تقارير التقييم الخاصة بمكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية، معلومات عن كيفية قيام مرفق البيئة العالمية بتطبيق وتنفيذ الإرشادات التي قدمها مؤتمر الأطراف لفترة التجديد السادس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية. ولذلك يركز القسم الحالي على أحدث الإرشادات الصادرة عن الاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف.
2. وفي فترة السنتين الماضية، تشاورت أمانتا اتفاقية التنوع البيولوجي ومرفق البيئة العالمية على نطاق واسع أثناء إعداد وثيقة التجديد السابع لمرفق البيئة العالمية بشأن اتجاهات البرمجة (GEF/R.7/19، 2 أبريل/نيسان 2018) حيث أنها بمثابة نقطة الدخول الأولى لتنفيذ الإرشاد الموحد بما في ذلك إطار السنوات الأربع لأولويات البرنامج (2018-2022) من أجل التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، والإرشاد الإضافي الوارد في القسمين ألف وهاء من المقرر 13/21. وفي وثيقة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، تستند استراتيجية مجال التركيز المتعلق بالتنوع البيولوجي إلى تحقيق المجموعات الثلاث ذات الأولوية لإطار السنوات الأربع لأولويات البرنامج (2018-2022): (أ) تعميم التنوع البيولوجي عبر القطاعات وكذلك المناظر الطبيعية والمناظر البحرية؛ (ب) معالجة العوامل المباشرة لحماية الموائل والأنواع؛ (ج) مواصلة تطوير سياسة التنوع البيولوجي والأطر المؤسسية. وتبين الوثيقة كذلك، في المرفق الثاني، خيارات البرمجة المتاحة للبلدان، في شكل استثمارات في مجال التركيز المتعلق بالتنوع البيولوجي، وبرامج التأثيرات، ومجالات التركيز الأخرى، مقارنة بالأولويات الفردية والنتائج المتوقعة في إطار كل مجموعة ذات أولوية لإطار السنوات الأربع لأولويات البرنامج.
3. وفي الفقرة 3 من المقرر [13/21](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-13/cop-13-dec-21-ar.pdf)، شجع مؤتمر الأطراف مرفق البيئة العالمية على مواصلة وتعزيز البرمجة المتكاملة كوسيلة لتسخير فرص أوجه التآزر. ووفقاً لوثيقة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية بشأن اتجاهات البرمجة، يتم توفير فرص البرمجة المتكاملة من خلال برامج أثر مختارة مع التركيز على: (أ) النظم الغذائية واستخدام الأراضي واستعادتها؛ (ب) المدن المستدامة؛ و(ج) الإدارة المستدامة للغابات.
4. وأحاط مؤتمر الأطراف، في الفقرتين 7 و8 من المقرر 13/21، علماً مع التقدير بعناصر المشورة والمدخلات الواردة من الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ولاحظ أن العناصر والمدخلات التي تدخل في نطاق ولاية مرفق البيئة العالمية قد انعكست على مستوى استراتيجي، في إطار السنوات الأربع لأولويات البرامج، وهذا من شأنه أن يعزز من أوجه التآزر البرنامجي بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وتشير وثيقة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية بشأن اتجاهات البرمجة إلى أن: "الاستثمارات في مجال التركيز للتنوع البيولوجي للتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية واستراتيجيات البرمجة المرتبطة بها تجسد بشكل كامل نُهج متكاملة لتحقيق نتائج حفظ التنوع البيولوجي والاستعمال المستدام لإطار السنوات الأربع مع دعم تنفيذ جميع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بطريقة متآزرة." وعلى الرغم من أنه لا يشار إلى جميع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي بشكل صريح في الوثيقة، إلا أنه يمكن العثور على فرص المشروعات في العديد من الاستثمارات في مجال التركيز وبرامج التأثير:
5. اتفاقية التراث العالمي واتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة: حالة المناطق المحمية العالمية، والبرنامج المستدام لتأثير إدارة الغابات، والحفظ الشامل؛
6. اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض: البرنامج العالمي للحياة البرية؛
7. الاتفاقية الدولية لحماية النباتات: الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية والحيوانية، والبرنامج المستدام لتأثير إدارة الغابات؛
8. اتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة: حالة المناطق المحمية العالمية، البرنامج العالمي للحياة البرية، الحفظ الشامل؛
9. المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة: الاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية والحيوانية، وتنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع، والنظم الغذائية، واستخدام الأراضي، وبرنامج أثر الاستعادة.
10. ويحتوي المقرر 13/21 أيضاً على إرشادات إضافية للآلية المالية فيما يتعلق باستعادة النظام الإيكولوجي، والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020، والهدفين 11 و12 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي، والتقرير الوطني السادس، والتعميم الشامل لعدة قطاعات، والمعارف التقليدية، وبروتوكول قرطاجنة بشأن السلامة الأحيائية، وبروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع. وتوفر آليات التنفيذ المقترحة في وثيقة اتجاهات البرمجة للتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية مجموعة متنوعة من فرص تمويل المشاريع لهذه المجالات المواضيعية، على سبيل المثال،
* استعادة النظام الإيكولوجي: النظم الغذائية واستخدام الأراضي وبرنامج أثر الاستعادة؛
* الخطة الإستراتيجية: الأنشطة التمكينية؛
* الهدفان 11 و12 من أهداف أيشي: حالة المناطق المحمية العالمية، برنامج الحياة البرية العالمية؛
* التقرير الوطني السادس: الأنشطة التمكينية؛
* التعميم الشامل لعدة قطاعات: تعميم التنوع البيولوجي في قطاعات الأولويات وبرامج التأثير ورأس المال الطبيعي؛
* المعارف التقليدية: الحفظ الشامل
* بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية: برنامج التنفيذ؛
* بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع: برنامج التنفيذ؛

**(ب) تطوير الإرشادات في المستقبل**

1. تتطابق الإرشادات الصادرة عن مؤتمر الأطراف التي تتألف من توحيد الإرشادات القائمة الإضافية وإطار عمل السنوات الأربع لأولويات البرامج، مع دورة تجديد موارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية. وفي حين أن تطوير إطار السنوات الأربع لأولويات البرنامج، والذي تم تطويره لتغطية فترة التجديد الخامس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية (2010-2014)، قد سبق اعتماد الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في عام 2010، فقد اتبع إطارا العمل للسنوات الأربع التاليين تسلسليا استراتيجيا، بمعنى أن إطار عمل السنوات الأربع لأولويات البرامج الموجه نحو النتائج في فترة التجديد السادس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية قد قدم إرشادات واسعة النطاق لتنفيذ الخطط الإستراتيجية الأخيرة، التي تم اعتمادها بموجب الاتفاقية وبروتوكول قرطاجنة، بالإضافة إلى إرشادات محددة تم تطويرها في إطار بروتوكول ناغويا، بينما أبرز إطار عمل السنوات الأربع لأولويات البرامج الموجه نحو النتائج في فترة التجديد السابعة لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية المجالات التي يوفر فيها تمويل إضافي من مرفق البيئة العالمية الدعم اللازم لتحقيق الخطة الإستراتيجية الحالية في سنواتها المتبقية، بالإضافة إلى تحديد الأولويات لدعم الأنشطة التمكينية الرئيسية، لا سيما تلك التي ستصبح مهمة لفترة ما بعد عام 2020. ومع ذلك، تم تطوير الإطاران بشكل مستقل، ومن هذا المنظور، يمكن مواصلة تعزيز هذا التسلسل الاستراتيجي ودمجه في إطار الاتفاق التالي للخطة الإستراتيجية الحالية، ووضع خريطة طريق بشكل مثالي لتمويل تنفيذ الإطار الذي سيخلف ذلك خلال العقد القادم. وفي الوقت نفسه، يمكن استكشاف الفرص لزيادة تحسين تصميم إطار عمل السنوات الأربع لأولويات البرامج.

**ثانيا. الإبلاغ المقدم من مجلس مرفق البيئة العالمية**

1. تشير مذكرة التفاهم، المعتمدة في المقرر 3/8، إلى أن التقارير يجب أن تتضمن معلومات محددة عن كيفية قيام مجلس مرفق البيئة العالمية وأمانته ووكالاته التنفيذية والمنفذة بتطبيق الإرشادات وتنفيذ السياسة والإستراتيجية والأولويات البرامجية ومعايير الأهلية التي يحددها مؤتمر الأطراف، وكذلك أي مقرر آخر لمؤتمر الأطراف يتم إبلاغه إلى مرفق البيئة العالمية، بموجب المادة 21 من الاتفاقية. كما ينبغي أن يقدم مجلس مرفق البيئة العالمية تقارير عن أنشطته المتعلقة بالرصد والتقييم فيما يتعلق بالمشاريع في مجال التركيز المتعلق بالتنوع البيولوجي. وقرر مؤتمر الأطراف، في المقرر 12/30، أن يُتيح مرفق البيئة العالمية مسودة أولية لتقريره إلى مؤتمر الأطراف، مع التركيز بشكل خاص على استجابة مرفق البيئة العالمية للإرشادات السابقة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، للهيئة الفرعية للتنفيذ قبل اجتماع مؤتمر الأطراف الذي سينظر في التقرير رسمياً، بهدف تشجيع النظر الفعال وفي الوقت المناسب في المعلومات المقدمة في التقرير.
2. ويوفر المرفق الثاني للمقرر 13/21 توحيد الطلبات المتعلقة بالتقرير المقدم من مجلس مرفق البيئة العالمية، بما في ذلك (أ) تقديم مسودة أولية، مع التركيز بشكل خاص على استجابة مرفق البيئة العالمية للإرشادات السابقة الصادرة عن مؤتمر الأطراف، للهيئة الفرعية للتنفيذ؛ (ب) معلومات عن تنفيذ إطار عمل السنوات الأربع لأولويات البرامج الموجه نحو النتائج وكيفية استجابته للعناصر الفردية؛ (ج) الاستجابة المخطط لها للتقرير المعني بتحديد متطلبات التمويل. ويحتوي المقرر 13/21 أيضاً على عدد من الفقرات التي تقدم إرشادات محددة لمرفق البيئة العالمية بما في ذلك الطلبات الخاصة بتقديم معلومات محددة لإدراجها في التقرير.
3. وترد المسودة الأولية لتقرير مرفق البيئة العالمية للاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في الوثيقة CBD/SBI/2/8/Add.1، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ. وترد الردود التي قدمها مجلس مرفق البيئة العالمية بشأن الإرشادات الوارد في المقرر 13/21 في الجدول 1 الوارد في تقريره.

**ثالثا. الرصد والتقييم**

**ألف. الاستعراض الخامس لفاعلية الآلية المالية**

1. طلب مؤتمر الأطراف، في المقرر 13/21، إلى الأمين التنفيذي أن يكفل تنفيذ الاستعراض الخامس لفاعلية الآلية المالية وفقاً للاختصاصات (الفقرة 12)، بما في ذلك إتاحتها لينظر فيها الاجتماع الثاني للهيئة الفرعية للتنفيذ. ونظرا للافتقار إلى المساهمات الطوعية، لم يكن من الممكن مالياً التعاقد مع مقيّم مستقل ذي خبرة لإجراء الاستعراض، وفقاً للأهداف والمنهجية والمعايير المنصوص عليها في الاختصاصات الواردة في المرفق الثالث بالمقرر 13/21. وحسبما دعا المقرر 13/21 إلى النظر في تقارير مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية(GEF/IEO) التي تتعلق بأنشطة التنوع البيولوجي لمرفق البيئة العالمية في إطار الآلية المالية، بما في ذلك الدراسة الشاملة السادسة لمرفق البيئة العالمية(OPS6) ، يوفر هذا القسم لمحة موجزة عن معلومات التقييم ذات الصلة المتاحة بالفعل من مكتب التقييم المستقل لمرفق البيئة العالمية، من أجل تسهيل النظر في تنفيذ الاستعراض الخامس لفاعلية الآلية المالية من قبل الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني. ويرد موجز كامل لهذه المعلومات، بما في ذلك استنتاجات مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية، في وثيقة المعلومات CBD/SBI/2/INF/25.
2. وأجرى مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية العديد من تقييمات الأداء والتقييمات المؤسسية والوطنية والتقييمات المواضيعية وتقييمات الأثر، وكذلك تقييمات مجالات التركيز في دورة تجديد الموارد السابقة، ونشر التقييم الشامل السادس لمرفق البيئة العالمية في ديسمبر/كانون الأول 2017. ومن الأهمية بوجه خاص للتنوع البيولوجي، أعد مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية التقييمات بشأن أنظمة المناطق المحمية (GEF/ME/C.49/Inf.02، أكتوبر/تشرين الأول 2015) وإدارة الأنواع، والحصول على الموارد وتقاسم المنافع، وبروتوكول ناغويا (GEF/ME/C.53/Inf.03، نوفمبر/تشرين الثاني 2017). و سيتاح تقييم دعم مرفق البيئة العالمية لتعميم التنوع البيولوجي في يونيه/حزيران 2018.
3. وفيما يتعلق بقائمة الإجراءات التي ينبغي أن يتخذها مرفق البيئة العالمية لمواصلة تحسين فعالية الآلية المالية، على النحو الوارد في المرفق الثاني بالمقرر 28/21، الفقرة 28، بالإضافة إلى الإجراء الإضافي الوارد في إرشاده الإضافي في نفس المقرر، كما تم توفير المعلومات التالية من مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية:
4. إدراج النوع الجنساني في تمويل خدمات التنوع البيولوجي والنظم الايكولوجية: تقييم تعميم مراعاة المنظور الجنساني في مرفق البيئة العالمية (GEF/ME/C.52/Inf.09، مايو/أيار 2017)؛
5. تدابير المشروع: تقييم النُهج البرنامجية في مرفق البيئة العالمية (GEF/ME/C.52/Inf.01/Rev.01)، تقييم الفوائد المتعددة للحافظة المتعددة المجالات لمرفق البيئة العالمية (GEF/ME/C.53/Inf.05)، الاستعراض التكويني للبرامج التجريبية للنهج المتكامل (GEF/ME/C.53/Inf.04)، مراجعة دعم مرفق البيئة العالمية للتغيير التحويلي (GEF/ME/C.52/Inf.06)، تأثير دعم مرفق البيئة العالمي على قوانين وسياسات البيئة الوطنية (GEF/ME/C.52/Inf.05)، تقييم احتياجات إدارة المعرفة (GEF/ME/C.49/Inf.01)، استعراض إدارة المعرفة في مرفق البيئة العالمي (GEF/ME/C.53/Inf.08)، استعراض الإدارة القائمة على النتائج في مرفق البيئة العالمي (GEF/ME/C.52/Inf.07)، تقييم دورة مشروع مرفق البيئة العالمية (الوثيقة التقنية للدراسة الشاملة الخامسة لمرفق البيئة العالمية رقم 18، أكتوبر/تشرين الأول 2013)؛
6. الدور التحفيزي والتمويل المشترك: تقييم التمويل المشترك (الوثيقة التقنية للدراسة الشاملة الخامسة لمرفق البيئة العالمية رقم 21، نوفمبر/تشرين الثاني 2013)، الدراسة الشاملة السادسة لمرفق البيئة العالمية (GEF/R.7/Misc/OPS6 – التقرير النهائي، ديسمبر/كانون الأول 2017)؛
7. التكاليف الإضافية: تقييم تقدير التكاليف الإضافية (GEF/ME/C.30/2، 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2006) الاستدامة: الدراسة الشاملة السادسة لمرفق البيئة العالمية (GEF/R.7/Misc/OPS6 – التقرير النهائي، ديسمبر/كانون الأول 2017)؛
8. الملكية القُطرية: تقييم نظام مرفق البيئة العالمية لتخصيص الموارد بشكل شفاف (GEF/ME/C.53/Inf.10، نوفمبر/تشرين الثاني 2017)؛
9. الامتثال وتعاون الوكالات: تقييم عملية الاعتماد لتوسيع شراكة مرفق البيئة العالمية (GEF/ME/C.48/Inf.03، يونيه/حزيران 2015)، تقييم التوسع في شراكة مرفق البيئة العالمية - المرحلة الأولى (GEF/ME/C.50/06، يونيه/ حزيران 2016)، مراجعة سياسة مرفق البيئة العالمية بشأن المعايير الدنيا للوكالة بشأن الضمانات البيئية والاجتماعية (GEF/ME/C.52/Inf.08، مايو/أيار 2017)، والميزة النسبية، ومدى كفاية الموارد المالية/ التمويل، وصحة شراكة مرفق البيئة العالمية الموسعة والهيكل الإداري (GEF/ME/C.53/Inf.09، نوفمبر/ تشرين الثاني 2017)؛
10. الرصد والتقييم: الدراسة الشاملة السادسة لمرفق البيئة العالمية (GEF/R.7/Misc/OPS6- التقرير النهائي، ديسمبر/كانون الأول 2017)؛
11. برنامج الهبات الصغيرة: تقييم برنامج الهبات الصغيرة المشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (GEF/ME/C.48/Inf.02، مايو/أيار 2015)؛
12. الإدارة المالية: الدراسة الشاملة السادسة لمرفق البيئة العالمية (GEF/R.7/Misc/OPS6- التقرير النهائي، ديسمبر/كانون الأول 2017).
13. وأثناء إعداد التقييم الشامل السادس لمرفق البيئة العالمية، أشرك مكتب التقييم المستقل موظفي أمانة الاتفاقية وكذلك الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين في جميع تقييماته الموضوعية وتقييم الأثر، من خلال المؤتمرات البُعدية، والمقابلات والاستطلاعات عبر الإنترنت والاجتماعات المباشرة. ويحتوي تقرير التقييم الشامل السادس لمرفق البيئة العالمية[[1]](#footnote-1) على النتائج والاستنتاجات التالية ذات الصلة:
14. أهمية مرفق البيئة العالمية في البيئة العالمية: مع تركيزه الواسع النطاق وباعتباره آلية مالية للاتفاقيات البيئية، يحتل مرفق البيئة العالمية مساحة فريدة في هيكل التمويل البيئي العالمي. وكانت استراتيجيات مجال التركيز لمرفق البيئة العالمية متجاوبة مع إرشادات الاتفاقية. ويميز مرفق البيئة العالمية نفسه عن الآليات المالية البيئية الأخرى في قدرته على العمل من خلال وكالات متعددة في أكثر من 140 بلدا من البلدان المتلقية. وقد ازداد دعم مرفق البيئة العالمية لأقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية؛ إلا أن دعم البلدان متوسطة الدخل لا يزال حاسماً؛
15. الأداء والتأثير: لدى مرفق البيئة العالمي سجلاً حافلاً في تحقيق الأداء الجيد للمشروع ككل؛ وتبقى الاستدامة المحتملة للنتائج هي التحدي الأكبر. وساهمت تدخلات مرفق البيئة العالمية في الحد من الإجهاد البيئي. ويسير مرفق البيئة العالمية على الطريق الصحيح لتحقيق أهداف التجديد الخامس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية لمعظم المؤشرات، ويتجاوز أغلبية أهداف التجديد السادس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية. وقد لعب مرفق البيئة العالمية دورًا حفازًا ودعم التغيير التحويلي في المقام الأول من خلال التعميم. وتكتسي النُهُج البرنامجية ومشروعات المجالات المتعددة التركيز، من خلال تركيزها على الإدماج، أهمية في التصدي للعوامل الدافعة للتدهور البيئي؛ ومع ذلك، فإن تصميمات البرامج المعقدة لها آثار على النتائج والكفاءة والإدارة. ويكتسي النهج التجريبي المتكامل أهمية في القضايا البيئية والبلدان/ المدن التي تخدمها، وقد تم تصميمها لتحقيق الاستدامة على المدى الطويل. إن عنصر الإضافة الذي يحتاج إلى الإظهار وإلى المسائل الإجرائية يتطلب اهتماما؛
16. التمويل والإدارة والسياسات والنظم الداخلية: أدت القيود التشغيلية ونقص الوعي بمرفق البيئة العالمية إلى الحد من أو عدم إدراك كامل لإمكانية المشاركة الناجحة مع القطاع الخاص. وبوجه عام، فإن شراكة مرفق البيئة العالمية تُدار بشكل جيد؛ استمرار الشواغل بشأن المسائل المتعلقة بالتمثيل والكفاءة والمساءلة والشفافية. وساعدت سياسة مرفق البيئة العالمية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني على تعزيز جهود مرفق البيئة العالمية لتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات مرفق البيئة العالمية وعملياته بطريقة أكثر منهجية؛ هناك مجالا أوسع للتحسين في مجال التنفيذ. وساعدت سياسات مرفق البيئة العالمية وإرشاداته بشأن الضمانات والشعوب الأصلية على تعزيز جهود المرفق في هذه المجالات؛ توجد ثغرات في أطر السياسات المتعلقة بالممارسات الجيدة في الوكالات الشريكة وفي التنفيذ. تم إحراز بعض التقدم فيما يتعلق بنظام معلومات إدارة مشروعات مرفق البيئة العالمية، ونظام الإدارة القائمة على النتائج، وإدارة المعرفة؛ يحتاج توافر المعلومات وجودتها في هذه الأنظمة إلى إجراء مزيد من التحسين.
17. وبالاعتماد على التوصيات الخاصة بالتقييمات الفردية البالغ عددها 29 التي أجريت في إعداد التقييم الشامل السادس، وضع مكتب التقييم المستقل المجموعة التالية من التوصيات الاستراتيجية التي ترمي إلى إنارة الاتجاهات المستقبلية لمرفق البيئة العالمية:
18. *الموقع الاستراتيجي*. ينبغي لمرفق البيئة العالمية أن يعزز جهوده في مجال التركيز المتعلق بالتنوع البيولوجي، حيث توجد مصادر تمويل محدودة وعدد قليل من الجهات الفاعلة التي لديها عمق معرفة وخبرة بمرفق البيئة العالمية. وينبغي أن يستكشف مرفق البيئة العالمية قدرته على أن يكون حاضناً للبلدان لاختبار نُهجها وتحسينها قبل السعي للحصول على تمويل واسع النطاق من خلال شركاء آخرين؛
19. *تعزيز التغيير التحويلي*. من أجل دفع التغيير التحويلي في أي مجال تركيز، سيحتاج مرفق البيئة العالمية إلى مواصلة جهوده في التصميم من أجل التحول من خلال اعتماد نُهج النظم ومعالجة دوافع التدهور البيئي، وفي تعزيز السياسات والإصلاح التنظيمي وبناء القدرات المؤسسية في البلدان المتلقية. كما يتطلب العمل مع المؤسسات المالية إزالة مخاطر الاستثمار، وتطوير صفقات التمويل المنظم، وتوضيح كيفية إشراك الأسواق. وينبغي الانتهاء من التقييمات السابقة لإمكانية التحول استناداً إلى معايير واضحة للمشاريع في مرحلة التصميم؛
20. *مواصلة التركيز على التكامل على أساس الإضافات*. ينبغي أن يواصل مرفق البيئة العالمية السعي إلى مبدأ تكاملي في برامجه يستند إلى المزايا العلمية والتقنية، بما في ذلك الإضافة المُثبَتة، وخبرة مرفق البيئة العالمية، والميزة النسبية لمرفق البيئة العالمية، والمساهمات المبتكرة، والحاجة البيئية، والأهمية الوطنية؛
21. *تحسين الإدارة المالية*. ينبغي أن ينظر مرفق البيئة العالمية في توسيع عدد المانحين وتنوعهم من كل من أعضاء منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي (OECD) والبلدان المتوسطة الدخل، بما في ذلك الولايات/ المقاطعات دون الوطنية، التي لم تساهم من قبل والتي أصبحت في وضع يسمح لها بالقيام بذلك. وينبغي أن يقوم مرفق البيئة العالمية بتطبيق إدارة مخاطر صرف العملات الأجنبية في إطار معايير أداة مرفق البيئة العالمية، و/ أو كما هو مسموح به قانونًا لإدارة التقلبات؛
22. *إشراك القطاع الخاص*. سيحتاج مرفق البيئة العالمية إلى تكييف استراتيجيته لتحسين مشاركته مع القطاع الخاص؛
23. *تعزيز المساواة بين الجنسين*. عند مراجعة سياسة تعميم مراعاة المنظور الجنساني، تحتاج أمانة مرفق البيئة العالمية أن تواءم السياسات بشكل أوثق مع المعايير الدولية للممارسات الجيدة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني؛
24. *استعراض ومراجعة سياسات الحماية*. ينبغي مراجعة سياسة الضمانات وقواعد المشاركة مع الشعوب الأصلية من أجل سد الثغرات في الممارسات الجيدة وتحديثها وفقاً لذلك؛
25. *تعزيز الإدارة التشغيلية*. ينبغي لأمانة مرفق البيئة العالمية أن تطور وتُبرز بوضوح معايير اختيار وتصميم البرامج. ويعد معالجة احتمالات تضارب المصالح الناشئة عن الأدوار المتداخلة بين الوكالات التنفيذية والوكالات المنفذة - بما في ذلك الوكالات الشريكة الدولية لمنظمة المجتمع المدني – بمثابة أمر حتمي؛
26. *تحسين أنظمة البيانات والرصد والمعرفة*. يجب مواصلة تعزيز أنظمة مرفق البيئة العالمية لإدارة معلومات ونتائج ومعرفة المشروع لتمكين مرفق البيئة العالمية من إظهار نتائجه وتلبية احتياجات الشراكة من أجل التعلم.

**باء. تنفيذ استعراض فعالية الآلية المالية في المستقبل**

1. تنص الفقرة 3 من المادة 21 على أن يقوم مؤتمر الأطراف باستعراض فعالية الآلية المالية على أساس منتظم، وأن يقوم باتخاذ التدابير الملائمة لتحسين فعالية الآلية حسب الاقتضاء. وقد اعتمد مؤتمر الأطراف في البداية الاختصاصات الأصلية لهذا الاستعراض في مقرره 3/7 (المبادئ التوجيهية لاستعراض فعالية الآلية المالية)، في عام 1996، والمقرر 5/12 (الاستعراض الثاني للآلية المالية) في عام 2000. وقد تم اعتماد اختصاصات مماثلة لإجراء استعراضات لاحقة لفعالية الآلية المالية، مع تعيين مقيّم مستقل ذي خبرة لإجراء التقييم، وفقا للأهداف والمنهجية والمعايير المعتمدة. غير أن تنفيذ اختصاصات استعراض فعالية الآلية المالية أصبح مرهوناً بتوافر المساهمات الطوعية، التي لم تكن متاحة دائماً في الوقت المناسب لإعداد تقرير عن استعراض الفعالية. ونتيجة لذلك، أُرجئ الاستعراض الرابع لفاعلية الآلية المالية من الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف إلى الاجتماع الثاني عشر (انظر المقرر 11/5، الفقرة 7). ونظرا لنقص التمويل، لم يتم إجراء الاستعراض الخامس لفاعلية الآلية المالية.
2. ومنذ أن اعتمد مؤتمر الأطراف عملية مستقلة لاستعراض الفعالية في مايو/أيار 2000، قرر مجلس مرفق البيئة العالمية إنشاء مكتب التقييم المستقل لتوفير مهام التقييم المستقل داخل مرفق البيئة العالمية، في يوليه/ تموز 2003. ويعد مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية مستقلا عن صنع السياسات، وتقديم وإدارة المساعدة في مرفق البيئة العالمية، وهو مسؤول بصورة مباشرة أمام مجلس مرفق البيئة العالمية. وعند الاضطلاع بالتقييمات، يسترشد مكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية بالمبادئ التالية على النحو المبين في سياسة مرفق البيئة العالمية بشأن الرصد والتقييم 2010 (GEF/ME/C.39/6/Rev.1، 17 نوفمبر/تشرين، 2010): الاستقلالية، والمصداقية، والمنفعة، والحياد، والشفافية، والإفصاح والأخلاقيات، والمشاركة، والكفاءات والقدرات. كما تتطلب المبادئ التوجيهية الأخلاقية لمكتب التقييم التابع لمرفق البيئة العالمية لعام 2007 الاستقلالية، والحياد، والشفافية، والإفصاح، وتبادل المعرفة، في عمليات التقييم الخاصة به، مع الإشارة إلى أنه يجب على التقييمات أن تقدم عرضًا شاملاً ومتوازنًا لنقاط القوة والضعف في السياسة أو البرنامج أو المشروع أو الوحدة التنظيمية التي يجرى تقييمها. ويجب أن تعكس عملية التقييم الحياد في جميع المراحل وأن تأخذ في الحسبان آراء أصحاب المصلحة.

**رابعاً. تحديد متطلبات التمويل**

1. قرر مؤتمر الأطراف، في المقرر [10/26](https://www.cbd.int/doc/decisions/cop-10/cop-10-dec-26-ar.pdf)، البدء في إجراء تقييم لمقدار الأموال اللازمة لمساعدة البلدان النامية، وفقاً للإرشادات المقدمة من مؤتمر الأطراف، للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية لدورة تجديد مرفق البيئة العالمية التالية. وتحسبا للتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، أجرى فريق من الخبراء تقييما كاملا لاحتياجات التمويل، وتوقع أن تتراوح احتياجات التمويل في فترة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية ما بين 2 إلى 4.5 مليار دولار.[[2]](#footnote-2) وناقش مؤتمر الأطراف، في المقرر 13/21، التحديد الثاني لمتطلبات التمويل، وطلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يراعي الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 وأهداف أيشي للتنوع البيولوجي بالإضافة إلى التقرير الذي أعده فريق الخبراء عن إجراء تقييم كامل لمقدار الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكوليها لفترة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية في إطار عملية فترة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية ولكن مع ملاحظة أيضا القيود التي حددها فريق الخبراء. ودعا أيضاً مرفق البيئة العالمية إلى أن يقوم بالإشارة، في تقريره المنتظم إلى مؤتمر الأطراف، إلى الكيفية التي استجاب بها خلال دورة تجديد الموارد لهذا التقييم.
2. ويشير مرفق البيئة العالمية، في تقريره الأولي، إلى أنه خلال عملية التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، قام المشاركون في التجديد بأخذ المعلومات المذكورة أعلاه بعين الاعتبار. وتحدد إستراتيجية التنوع البيولوجي المقترحة لفترة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، وبرامج التأثير المذكورة آنفاً جميعها أهدافها ونتائجها لمساهماتها في تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي.[[3]](#footnote-3) ووفقا لوثيقة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية بشأن سيناريوهات تخصيص الموارد وأهداف الفوائد البيئية العالمية (GEF/R.7/22، 2 أبريل/نيسان 2018)، خطط مرفق البيئة العالمية لزيادة حصة التمويل لمجال التركيز المتعلق بللتنوع البيولوجي من 29.2 في المائة لفترة التجديد السادس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية إلى 31.9 في المائة لفترة التجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، من أجل زيادة تعزيز قدرة مرفق البيئة العالمية على المساعدة في مكافحة التدهور الشديد في التنوع البيولوجي العالمي من خلال تمويل الأهداف ذات الأولوية المحددة في إطار السنوات الأربع الذي وافق عليه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر. وفي مجال التركيز المتعلق بللتنوع البيولوجي، يتم التركيز بشكل أكبر على عمل مرفق البيئة العالمية بشأن الحياة البرية، نظراً لارتفاع الطلب في فترة التجديد السادس لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، وإرشادات مؤتمر الأطراف. ويمكن تلخيص نمط التخصيصات الإرشادية على النحو التالي:
3. ستستهدف خُمسا التمويل المتعلق بالتنوع البيولوجي (40 في المائة) في البرامج التي يمكن القول بأنها تهدف إلى تحقيق التغيير التحويلي، بما في ذلك تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات ذات الأولوية (19 في المائة)، وبرامج التأثير (19 في المائة) ومشاريع رأس المال الطبيعي (2 في المائة)؛
4. سيُخصَّص خُمس التمويل المتعلق بمجال التركيز المتعلق بللتنوع البيولوجي على النحو المخصص للأنشطة التمكينية (4 في المائة) والبرمجة المتكاملة (12 في المائة) والبرامج العالمية والإقليمية (4 في المائة)؛
5. سيتم تخصيص نسبة 17 في المائة إلى المناطق المحمية؛
6. ستستفيد إدارة الأنواع من 16 في المائة من تمويل التنوع البيولوجي، بما في ذلك البرنامج العالمي للحياة البرية (13 في المائة)، والوقاية من الأنواع الغريبة الغازية والتحكم فيها وإدارتها (3 في المائة)؛
7. سيدعم ما مجموعه 7 في المائة من تمويل مجال التركيز المتعلق بللتنوع البيولوجي المشاريع المرتبطة بالموارد الجينية، بما في ذلك الاستخدام المستدام للموارد الجينية (3 في المائة)، وتنفيذ بروتوكول ناغويا بشأن الحصول وتقاسم المنافع (3 في المائة)، وبروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية (1 في المائة).

**خامسا. تنفيذ المادة 21 في فترة ما بعد عام 2020**

1. تحدد المادة 21 من الاتفاقية الأحكام المؤسسية لمعالجة الحاجة إلى القدرة على التنبؤ وكفاية وتدفقات الأموال المشار إليها في المادة 20. وفي العقدين الماضيين، واصل مؤتمر الأطراف استخدام مرفق البيئة العالمية باعتباره الآلية المالية للاتفاقية، لتمويل التكاليف الإضافية لتنفيذ الاتفاقية وفقاً لأحكام مذكرة التفاهم الموقعة بين مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ومجلس مرفق البيئة العالمية، المعتمدة في المقرر 3/8. لقد تطور مرفق البيئة العالمية بشكل كبير، حيث قام بتحويل برامجه إلى نهج أكثر تكاملاً. كما تطور النظام المالي الدولي بشكل كبير، مع تنوع متزايد في أدوات التمويل ومصادره. كما أن تطوير مؤسسات جديدة، على سبيل المثال، الصندوق الأخضر للمناخ، يكتسي أهمية بالنسبة لاتفاقية التنوع البيولوجي. وبالتالي، فإن تنفيذ المادة 21 في فترة ما بعد عام 2020 يحتاج إلى معالجة مع الاعتبار المناسب في هذه الاتجاهات العامة في مجال تمويل هندسة المناظر الطبيعية، والتي يتم تلخيصها بإيجاز أدناه.

**ألف. احتياجات التمويل ومصادره**

1. سيتم تطوير الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لفترة ما بعد عام 2020 في سياق العمليات الدولية الأخرى ذات الصلة، ولا سيما خطة التنمية المستدامة لعام 2030 واتفاق باريس.[[4]](#footnote-4) وجمع الفريق العامل التابع لفرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بتمويل التنمية المستدامة تقديرات التكاليف للأبعاد المختلفة لتحقيق خطة عام 2030، على النحو المبين أدناه. ويشمل ذلك الاحتياجات التمويلية لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي 2011-2020 على النحو الذي حدده الفريق الرفيع المستوى المعني بحشد الموارد.[[5]](#footnote-5) وبالنظر إلى الروابط بين خطة عام 2030 وتحقيق أهداف الاتفاقية وبروتوكوليها، فإن متطلبات التمويل التقديرية تكتسي أهمية فيما يتعلق بالنظر في تنفيذ المادة 21 في فترة ما بعد عام 2020.



**باء. التمويل المختلط**

1. وفقًا لفرقة العمل المعنية بالتمويل المختلط التابعة للجنة الأعمال التجارية والتنمية المستدامة، تضاعف حجم سوق التمويل المختلط في السنوات الخمس الماضية، ويمكن أن يتضاعف مرة أخرى في السنوات الثلاث أو الأربع المقبلة عندما تخصص الجهات المانحة للتمويل بشروط ميسّرة وأشكال أخرى من رأس المال الإنمائي المزيد من المال لاستخدامها في التمويل المختلط. ويمكن أن تستفيد أسواق الاستثمار المؤسسي الهائل، التي يهيمن عليها حاليًا التركيز على تغير المناخ، من فرصة غير مسبوقة لزيادة تعرض حافظة الاستثمار لفئة أصول التنوع البيولوجي حيث تميل صناديق رأس المال السهمي ورأس المال المقترض إلى توفير فوائد تنويع الحوافظ المالية، وعوائد عالمية أقوى على المدى الطويل، ومعدلات تخلف عن السداد أقل، وحماية أفضل من التأثيرات السلبية المقدمة من خلال التمويل المختلط. ومن المتوقع أن يعزز التعاون الإنمائي الدولي معدلات الحشد لأذرع القطاع الخاص من أقل من 2:1 إلى ما يقرب من 4:1 (أو أكثر) في السنوات القادمة.

**جيم. السندات الخضراء**

1. نما سوق السندات الخضراء بشكل كبير في السنوات القليلة الماضية، مدفوعًا بشكل كبير بشواغل تغير المناخ، حيث تضاعف ثلاث مرات ليصل إلى حوالي 38 مليار دولار أمريكي في الفترة من 2008 إلى 2014 ، ووصل إلى حوالي 161 مليار دولار أمريكي في عام 2017. وقد تميز عام 2017 باسم "عام السيادة" "في سوق السندات الخضراء، مع إصدارات افتتاحية من بولندا وفرنسا والتي تشكل سابقة في أواخر عام 2016 وأوائل عام 2017، وأصبحت فيجي ونيجيريا أول المُصدرين للسندات بين الاقتصادات النامية. وفي ولاية الراين الشمالي في ألمانيا، اعتُبرت نسبة 93 في المائة من ميزانيتها لحماية الموارد الطبيعية مؤهلة لتمويل السندات. وعلى الصعيد العالمي، حصل حفظ التنوع البيولوجي على 4 في المائة من عائدات السندات، واستفاد استخدام الأراضي المستدام بنسبة 2 في المائة. ووفقاً لتوقعات مبادرة السندات المناخية، يمكن أن يصل إصدار السندات الخضراء العالمية إلى تريليون دولار أمريكي في عام 2020.

**دال. الصناديق الجديدة**

1. استجابة للمتطلبات المتزايدة، تم مؤخراً إنشاء صناديق جديدة في سياقات التصحر وتغير المناخ. ومن أجل دعم الاستخدام المستدام للأراضي، أُنشئ صندوق حياد تدهور الأراضي، الذي يبلغ حجمه المستهدف 300 مليون دولار أمريكي، في عام 2017 في الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وفي سياق تغير المناخ، قام صندوق المناخ الأخضر، الذي بدأه الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في كوبنهاغن، وأنشأته الدورة السادسة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في كانكون، المكسيك، باجتذاب تعهدات تزيد عن 10 مليارات دولار، مما يضيف إلى المشهد الكبير بالفعل لصناديق المناخ المتعددة الأطراف.[[6]](#footnote-6) وفي الوقت نفسه، انخفضت نسبة تخصيصات مجال التركيز المتعلق بالتنوع البيولوجي لمرفق البيئة العالمية للمساعدة الإنمائية الرسمية المحددة للتنوع البيولوجي، كما هو موضح في الرسم البياني التالي، بشكل كبير في العقدين الماضيين، من حوالي 10 في المائة في أوائل العقد الأول من عام 2000 إلى أقل من 4 في المائة في السنوات الأخيرة.[[7]](#footnote-7)

**هاء. التمويل الثنائي والمتعدد الأطراف**

1. وفقا لتقرير عام 2018 الصادر عن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالتمويل من أجل التنمية، بلغت المساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة من أعضاء لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي 145.7 مليار دولار أمريكي في عام 2016، بينما بلغت المدفوعات السنوية للتمويل المدعوم من غير المنح من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف السبعة نحو 65.8 مليار دولار، مع إنشاء مؤسستين جديدتين متعددة الأطراف لتوفير تمويل إضافي. وتوضح الرسوم البيانية التالية الاتجاه المتزايد للتمويل الثنائي والمتعدد الأطراف منذ بداية هذا القرن.


**واو. شركاء التنمية الجدد**

1. تشير تقديرات إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية إلى أن العنصر المالي للتعاون الإنمائي فيما بين بلدان الجنوب، وذلك بالنظر في الموارد الرسمية الميسرة (القروض والتسهيلات الميسرة، وتخفيف عبء الديون والتعاون التقني) التي تقدمها البلدان النامية لأغراض التنمية، قد نمت لتصل إلى 26 مليار دولار أمريكي في عام 2015. وكما هو مبين أدناه، فإن المساهمات الخارجية غير الأساسية من الشركاء الجنوبيين في الأنشطة التشغيلية للأمم المتحدة قد تضاعفت إلى حد كبير خلال الفترة 2010-2016.



**زاي. الأعمال الخيرية**

1. مع ارتفاع الثروات على مدى السنوات الـ15 الماضية، فإن العطاء الخيري وعدد المؤسسات التي تسهم في التنمية آخذة في الارتفاع حول العالم. وزادت التدفقات الخيرية من البلدان المانحة إلى البلدان النامية إلى 64 مليار دولار.[[8]](#footnote-8) وتعمل المؤسسات الخيرية في البلدان النامية إلى حد كبير على الصعيد المحلي. وتمثل التدفقات الخيرية المحلية 83 في المائة في تركيا، و60 في المائة في المكسيك و35 في المائة في الصين. وزادت المؤسسات الصينية من أقل من 200 مؤسسة في عام 2012 إلى 5454 مؤسسة في عام 2016، وأفادت أكبر 75 مؤسسة صينية بأن إجمالي النفقات بلغ 2.8 مليار دولار.

**حاء. الاستنتاج**

1. كان الترتيب الحالي لتنفيذ المادة 21 بشأن الآلية المالية للاتفاقية فعالا في تمويل التكاليف الإضافية لتنفيذ الاتفاقية من جانب الأطراف من البلدان النامية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في السنوات الخمس والعشرين الماضية. وفي حين من المرجح أن يستمر مرفق البيئة العالمية في التطور في نهجه، فإن تنفيذ المادة 21 من الاتفاقية يجب أن يأخذ في الحسبان هذه التطورات الأخرى من أجل تأمين التمويل اللازم للتنفيذ الكامل للاتفاقية. وفي الوقت ذاته، يحتاج تنفيذ المادة 21 من الاتفاقية في مرحلة ما بعد عام 2020 إلى مزيد من التكيف مع السياق الاجتماعي والاقتصادي والمالي العالمي الواسع النطاق والمواءمة مع احتياجات التمويل والفرص الناشئة عن إطار التنفيذ الشامل لفترة ما بعد عام 2020 للاتفاقية وبروتوكوليها.

**سادسا. التوصيات المقترحة**

1. في ضوء المعلومات الواردة أعلاه، قد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في اعتماد توصية وفقا للخطوط التالية:

*إن الهيئة الفرعية للتنفيذ*

*إذ تلاحظ* مع التقدير التقرير الأولي لمرفق البيئة العالمية،[[9]](#footnote-9) وكذلك دراسة الأداء العام السادسة لمكتب التقييم المستقل التابع لمرفق البيئة العالمية،[[10]](#footnote-10)

*وإذ تحيط* علماً بالمعلومات المتعلقة بتنفيذ المادة 21 من الاتفاقية الواردة في مذكرة الأمين التنفيذي بشأن الآلية المالية،[[11]](#footnote-11)

*وإذ توصي* بأن يعتمد مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر مقرراً وفقاً للخطوط التالية:

*إن مؤتمر الأطراف*

1. *إذ يرحب* بالاستنتاج الناجح للتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان مرفق البيئة العالمية، ويعرب عن تقديره للدعم المالي المستمر من الأطراف والحكومات لتنفيذ المهام في إطار الخطة الاستراتيجية العالمية للتنوع البيولوجي 2011-2020 في سنواتها المتبقية، ودعم تنفيذ إطار التنوع البيولوجي العالمي لفترة ما بعد عام 2020 في أول سنتين له؛
2. *وإذ يلاحظ* أن اتجاهات برمجة التنوع البيولوجي للتجديد السابع لموارد صندوق ائتمان تعكس التوجيه الذي اعتمده مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث عشر، والذي يتضمن الإرشاد الموحد للآلية المالية وإطار السنوات الأربع لأولويات البرنامج (2018-2022)، فضلا عن المزيد من الإرشاد؛
3. *وإذ يشجع* الأمين التنفيذي على العمل بشكل وثيق مع شراكة مرفق البيئة العالمية في الانتقال إلى إطار التنوع البيولوجي العالمي لفترة ما بعد عام 2020.

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_

1. CBD/SBI/2/INF/25 [↑](#footnote-ref-1)
2. UNEP/CBD/COP/13/12/Add.2 [↑](#footnote-ref-2)
3. CBD/SBI/2/8/Add.1 [↑](#footnote-ref-3)
4. سلسلة معاهدات الأمم المتحدة رقم التسجيل I-54113 [↑](#footnote-ref-4)
5. <https://www.cbd.int/doc/meetings/cop/cop-11/information/cop-11-inf-20-en.pdf> [↑](#footnote-ref-5)
6. انظر لوحة عرض البيانات لتحديثات صناديق المناخ (مارس/آذار 2018)، في <https://climatefundsupdate.org/the-funds/> [↑](#footnote-ref-6)
7. يتم أخذ البيانات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية من: <http://stats.oecd.org/viewhtml.aspx?datasetcode=RIOMARKERS&lang=en> والبيانات المتعلقة بمرفق البيئة العالمية من هو من وثائق موجز التجديد المختلفة. [↑](#footnote-ref-7)
8. معهد هدسون (2017). مؤشر الأعمال الخيرية العالمية والتحويلات المالية 2016، مركز الرخاء العالمي، متوفر على الموقع: [www.hudson.org/cgp](http://www.hudson.org/cgp) [↑](#footnote-ref-8)
9. CBD/SBI/2/8/Add.1 [↑](#footnote-ref-9)
10. CBD/SBI/2/INF/25 [↑](#footnote-ref-10)
11. CBD/SBI/2/8 [↑](#footnote-ref-11)